مجوزا لهم حيث زعموا ان شرع نبينا محمد صلى الله عليه
وسلم لم ينسخ شرع احد من الانبيا بقوله ونسخه
اي شرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لشرع كل نبي
غيره صلى الله عليه وسلم ووقع حتما اي محتما لا يقبل
التاويل لقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا
الاية والاحاديث في ذلك كثيرة بلغت جملتها ٥
مبلغ التواتر ومراده رحمه الله تعالى ان النسخ جائز
عقلا وواقع سمعا باجماع المسلمين فلذلك دعى
على من منعه بقوله اذل الله من له منع اي الحق
الذل ونفى انواع العز عن الذين منعوا نسخ نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم بشرع غيره توسلا للقول
بنفي نبوته صلى الله عليه وسلم ثم شرع
في بيان مفهوم قوله فشرعه لا ينسخ بغيره فقال
ونسخ اي ووقع نسخ بعض احكام شرعه صلى الله
عليه وسلم بالبعض اي باحكام بعض شرعه
الاخر اجز اي اعتقد جواز الوقوع واحكم به
ويشمل البعض المنسوخ وجوب معرفته سبحانه
وتحريم الكفر كما هو مذهب الحق ومنهم من منعه عندهم
ووقوع نسخ الجميع وهو صحيح اجماعا وان كان كل حكم
شرعي قابلا للنسخ كلا وبعضا على المختار وشمل البعض
القراني ايضا خلافا لمن منعه كابي مسلم الاصفهاني
وما في ذا له من غض اي وليس في هذا الحكم العام
وهو جواز نسخ بعض احكام شرع نبينا محمد صلى
الله عليه وسلم بالبعض ولو قرانيا من نقص
يقتضي امتناعه ويشمل البعض في النظم ناسخا

كان

والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم بحكم صح

٢٢

كان او منسوخا نسخ الكتاب بالكتاب كحكم والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن
اربعة اشهر وعشرا الناسخ لها نزولا وان تقدمت
تلاوة ونسخ السنة بالسنة كحديث كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها والسنة بالكتاب
كحكم استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة الفعلية
باستقبال الكعبة الثابتة بقوله تعالى فول وجهك
شطر المسجد الحرام والكتاب بالسنة ولو احادا
على الصحيح خلافا لمن منعه كجواز الوصية للوالدين
والاقربين الدال عليه قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر
احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين
بحديث لا وصية لوارث والحق انه لم يقع الا بالسنة
المتواترة كما يشمل ايضا ما نسخت تلاوته وحكمه
جميعا نحو عشر رضعات معلومات كان مما يتلى
فنسخ بخمس معلومات وما نسخت تلاوته دون
حكمه نحو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم كان مما
يتلى فرجم النبي صلى الله عليه وسلم المحصنين .
٥ وما نسخ حكمه دون تلاوته كاية والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم
نسخ باربعة اشهر وعشرا ٥ والنسخ الى بدل كما
في اية الانفال ٥ والى غير بدل كما في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول الاية ٥
فان وجوب تقديم الصدقة على مناجاته صلى
الله عليه وسلم نسخ بلا بدل ٥ والحق ان هذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)